المناوى قال: نا إسحاق الأزرق، نا القاسم بن عثمان البصرى عن أنس بن مالك قال: «خرج عمر متقلدا السيف فقيل له: إن ختنك وأختك قد صبوا فأتاهما عمر رضى الله عنه وعندهما رجل من المهاجرين يقال له خباب، وكانوا يقرؤون طه، فقال: أعطونى الكتاب الذى عندكم أقرأه وكان عمر يقرأ الكتاب، فقالت له أخته: إنك رجس، ولا يمسه إلا المطهرون فقم فاغتسل أو توضأ، فقام عمر رضى الله عنه، فتوضأ، ثم أخذ الكتاب فقرأ طه». رواه الدارقطنى[١]، وقد جوده فى نصب الراية فقال: "أثران جيدان" فساقه وآخر[٢].

قال تعالى: ﴿وأنزلنا من السماء ماء طهورا﴾.

٥٢- وعن: أبى هريرة رضى الله عنه فى ماء البحر مرفوعا، قال رسول الله

(٤:٤٦٣): "قال البخارى: له أحاديث لا يتابع عليها. قلت: حدث عنه إسحاق الأزرق بمتن محفوظ، وبقصة إسلام عمر رضى الله عنه، وهى منكرة جداً، انتهى[٣]. ويقال له: الرحال بالحاء المهملة وقال العقيلى: لا يتابع على حديثه، وذكره ابن حبان فى الثقات. وقال الدارقطنى فى السنن: ليس بالقوى[٤]" اهـ.

قلت: وقد عرفت أن الاختلاف غير مضر، وتوثيق ابن حبان لعله حمل الزيلعى على تجويده. وتقرير دلالته قد مر عن قريب.

قوله تعالى: "وأنزلنا من السماء ماء طهورا إلخ" قلت: قال المفسر النيسا بورى: "هو علم بين الفقهاء فى الاستدلال به على طهارة الماء فى نفسه، وعلى مطهريته لغيره، حتى فسر الطهور بعضهم -ومنهم أحمد بن يحيى- بأنه الذى يكون طاهرا فى نفسه مطهرا لغيره، واعترض عليهم صاحب الكشاف بأن الذى قالوه إن كان شرحا لبلاغته فى الطهارة كان سديدا، وإلا فليس فعول من التفعيل فى شىء، وأقول: إن الزمخشرى سلم

---

(١) باب نهى المحدث عن مس القرآن، رقم ٧، ١٢٣/١.

(٢) باب الحيض، قبيل الحديث السادس ١٩٩/١.

(٣) أى كلام الذهبى فى ميزان الاعتدال ٣٧٥/٣، الذى نقله الحافظ فى اللسان وكلام الحافظ مستمر.

(٤) هنا انتهى كلام الحافظ فى لسان الميزان.